

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٤٠ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٥٠٠ م^٢ بحوض البلد - بناحية قراجة - مركز كفر صقر - محافظة الشرقية ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي ، لإقامة محطة رفع لمياه الصرف الصحي عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ المحرم سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١٨ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مذبولى

مناظرة الكونغرس
 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
 المجلس الشعبي الوطني
 الجزائر - ١٨ نوفمبر ٢٠١٨



مجلس الشعب
 الجزائر

الوزير الأول
 السيد عبد المجيد تبون

<p>مجلس الشعب الجزائر</p>	<p>مجلس الشعب الجزائر</p>	<p>مجلس الشعب الجزائر</p>
--	--	--

الوزير الأول
 السيد عبد المجيد تبون
 رقم ١١٣

الوزير الأول
 السيد عبد المجيد تبون
 رقم ١١٣